

# فتاوى في الخسوف و الكسوف

## المقدمة

الحمد لله وحده، و الصلاة و السلام على محمد و آله و صحبه.

و بعد، فهذه أجوبة على أسئلة رفعها بعض المواطنين عن الكسوف و الخسوف و شيء من أحكامهما.

### السؤال:-

**هل وردت حكمة لحدوث الكسوف و الخسوف؟ و ما الرد على من قال إن معرفتها بالحساب دليل على أنها ظاهرة طبيعية؟**

### الجواب:-

نقول: لقد أوضح النبي صلى الله عليه و سلم الحكمة في عدة أحاديث مخرجة في الصحيحين و غيرهما عن جماعة من الصحابة و ذلك (أولاً) أنه خرج فزعاً يجر رداءه يخشى أن تكون الساعة (ثانياً) بين أنه آية من آيات الله (و ثالثاً) أنه ذكر أن الله يخوف بهما عباده، و لا شك أن هذا التغير الحادث في هذه الجرم العظيمة هو من أكبر آيات الله الكونية التي يشاهدها العالم في وقتها، و أنه عبرة و موعظة و ذكرى للمؤمنين، و لا يقلل من شأنه معرفة أسبابه من اجتماع النيرين في آخر الشهر أو حيلولة الأرض بين الشمس و القمر في وسط الشهر فإن هذا من آيات الله الذي قدر سيرهما بانتظام و قدر اجتماعهما في هذا الوقت و أحدث به هذا الحدث الكبير و نحو ذلك، فالواجب أن المسلمين يخافون العذاب أو الضرر أو حدوث حادث كبير و يتذكرون قول الله تعالى: ((و ما نرسل بالآيات إلا تخويفاً)) (الإسراء:59). و قوله تعالى: ((سنريهم آياتنا في الآفاق و في أنفسهم)) (فصلت:53). و إذا رأوا آيات الله في الآفاق عرفوا قدرة من خلقها و سيرها فعبدوه وحده، و خافوه دون غيره، و استحضروا عظمته و جلاله و كبريائه فهابوه و أشفقوا من حلول سخطه و نزول عذابه عند معصيته أو التقصير في طاعته، و لم يتقبلوا قول من يهون من شأن هذه الآيات و المخلوقات و يدعى أنها عادات طبيعية؛ فإن الله -تعالى- هو الذي سخر الشمس و القمر و قدر سيرهما، و قدر اجتماعهما في أول الشهر و تباعدهما في وسط الشهر، و جعل القمر نوراً يكتسب من ضوء الشمس، و قدر هذا الليل و النهار لمصالح العباد و هو العزيز الحكيم.

### السؤال:-

## هل الكسوف و الخسوف مؤقتان بوقت من الشهر بحيث يستدل بالكسوف على نهاية الشهر و بالخسوف على انتصاف الشهر؟

### الجواب:-

نعتمد أن ربنا -تعالى- على كل شيء قدير و يدخل في عموم القدرة حدوث الكسوف أو الخسوف في أي وقت و زمن لكن جرت سنة الله في هذا الكون أن الكسوف يكون في آخر الشهر، و أن سببه حيلولة القمر دون ضوء الشمس، أو بعضه فتظلم الأرض و يضعف ضوء الشمس؛ و لا شك أن ذلك من آيات الله و من الدليل على أنه جعل هذه الشمس مضيئة و قدر على أن يغير ضوء الشمس أو يضعفه؛ فيتذكر العباد قدرة الرب و عظمتة و كمال تصرفه فيخافونه أشد الخوف و يهرعون إليه، و هكذا جرت العادة في خسوف القمر أنه يكون في وسط الشهر بسبب حيلولة الأرض بينه و بين الشمس فيظلم القمر و ينطمس نوره حيث إنه يكتسبه من الشمس، و مع ذلك فهو دليل على قدرة الرب و كمال تصرفه سبحانه و تعالى.

### السؤال:-

**تعددت الروايات في صفة صلاة النبي صلى الله عليه و سلم لصلاة الكسوف مع أن الشمس كسفت مرة واحدة في حياته صلى الله عليه و سلم فكيف ذلك؟**

### الجواب:-

غالب الروايات على أنه صلاها ركعتين؛ في كل ركعة ركوعان و سجدتان، هكذا في صحيح مسلم (صحيح مسلم: 3/28) و غيره عن عائشة و أختها أسماء و ابن عباس و عبدالله بن عمرو بن العاص و عبدالرحمن بن سمرة. و روى مسلم (صحيح مسلم: 3/29) و غيره أنه صلاها ركعتين؛ في كل ركعة ثلاثة ركوعات و سجدتان كما في حديث ابن عباس و عائشة و جابر و روى مسلم (صحيح مسلم: 3/34). عن ابن عباس أنه صلاها ركعتين، في كل ركعة أربع ركعات و سجدتان، و روى علي مثل ذلك، و روى أبو داود (سنن أبي داود، و معه كتاب معالم السنن للخطابي: 1/699) أنه صلاها عشرة ركوعات و أربع سجدات مع أن أسانيدنا صحيحة ثابتة معتمدة في كثير من الأبواب و الأحكام. و قد ذهب بعض العلماء كشيخ الإسلام ابن تيمية إلى تخطئة الروايات التي فيها الزيادة على ركوعين حيث انفرد بها مسلم عن البخاري، و علل بأن الكسوف لم يقع إلا مرة واحدة يوم مات إبراهيم ابن النبي صلى الله عليه و سلم، قال: و معلوم أنه لم يموت موتتين، و لا كان هناك إبراهيمان، لكن نقول: إن تخطئة هؤلاء الرواة الثقات فتح لباب الطعن في حديثهم، و ردُّ الكثير من الأحاديث التي تخالف المذاهب و الآراء بحجة أنها خطأ و أن الراوي قد أخطأ في كذا و كذا مع أن هؤلاء الرواة محتج برواياتهم في الصحيحين، معتمدون في الكثير من الأحاديث التي تفردوا بها، فالأقرب أن يُحمل هذا الاختلاف على تعدد وقوع الكسوف و الخسوف؛ فإن المعتاد و وقوعهما في كل

سنة مرة أو مراراً و من المستبعد أن لا يقع الكسوف و الخسوف في زمن النبوة عشر سنين سوى مرة واحدة، و يحمل ذكر إبراهيم في الروايات الأخرى على أنه سبق فهم أو خطأ من الراوي؛ فتخطئة أحدهم في كلمة أولى من رد عدة أحاديث، و على هذا فيجوز للإمام أن يصلي ثلاثة ركوعات أو أكثر في كل ركعة إذا علم أن مدة الكسوف سوف تطول، و يمكنه أن يطيل الصلاة و يكثر الركعات قبل التجلي أو رآه أخف على المأمومين من إطالة القيام و تقليل الركعات، و الله أعلم.

## **السؤال:-**

**ما صفة صلاة الكسوف و الخسوف؟ و هل القراءة فيهما بالنسبة للإمام سرية أو جهرية؟**

## **الجواب:-**

هي كسائر الصلاة لا تصح إلا بطهارة كاملة، و بشروط الصلاة: من الإسلام، و إزالة النجاسة، و ستر العورة، و استقبال القبلة؛ و لا بد فيها من التكبير و الاستفتاح و سائر أعمال الصلاة، و فيها قراءة طويلة في القيام فيبدأ بقراءة الفاتحة جهراً و لو كان الكسوف نهراً، ثم يفتح سورة طويلة كالبقرة أو نحوها، ثم يركع و يطيل الركوع، ثم يرفع و يعيد القراءة للفاتحة ثم سورة أخرى أقصر من الأولى، ثم يركع و يطيل الركوع و هو دون الركوع الأول، ثم يرفع و يقول: سمع الله لمن حمده، ربنا و لك الحمد إلى آخره، ثم يسجد سجدين بينهما جلسة يطيلهما، ثم يقوم فيقرأ الفاتحة و سورة أقصر من التي قبلها، ثم يركع دون الركوع الثاني في الركعة الأولى، ثم يرفع و يطيل القيام و القراءة بسورة دون السورة التي قبلها، ثم يركع دون الركوع الثالث، ثم يرفع، ثم يسجد سجدين بينهما جلسة يطيلهما دون السجدين في الركعة الأولى؛ فيكمل أربعة ركوعات و أربع سجعات، و إن أراد تكرار الركوع أكثر من ركوعين فله ذلك كما تقدم.

## **السؤال:-**

**هل تصلحها النساء في المساجد أو في البيوت؟**

## **الجواب:-**

ذكرت عائشة و أسماء و غيرهما أن النساء صلين في الكسوف مع النبي صلى الله عليه و سلم، قالت أسماء: فدخلت على عائشة و هي تصلي فقلت: ما شأن الناس يصلون؟ فأشارت برأسها إلى السماء، فقلت: آية؟ قالت: نعم، فأطال رسول الله صلى الله عليه و سلم القيام جداً حتى تجلاني العشي فأخذت قربة من ماء إلى جنبي فجعلت أصب علي رأسي أو على وجهي، و في رواية: فجعلت أنظر إلى المرأة أسن مني و إلى الأخرى هي أسقم مني، و في لفظ: ثم التفت إلى المرأة الضعيفة فأقول: هذه أضعف مني. رواه مسلم (صحيح مسلم: 3/32-

(33) و غيره، فدل على أن هناك نساء صلين في المسجد، و لكن إذا خشيت الفتنة أو كانت المرأة شابة يخاف أن تفتن الرجال أو متطية فلا يجوز لها حضور المسجد بل تصلي في بيتها سيما إذا كان هناك مجموعة من النساء و فيهن من تقرأ و تعرف الأحكام فتصلي بهن جماعة أو تعلمهن يصلين فرادى، و الله أعلم.

## السؤال:-

### **هل لصلاة الكسوف و الخسوف خطبة؟**

## الجواب:-

وقع في حديث عائشة عند مسلم (صحيح مسلم: 3/27) و غيره: ثم انصرف رسول الله صلى الله عليه و سلم و قد تجلت الشمس فخطب الناس فحمد الله و أننى عليه ثم قال: "إن الشمس و القمر من آيات الله، و إنهما لا يخسفان لموت أحد و لا لحياته، فإذا رأيتموهما فكبروا و ادعوا الله و صلوا و تصدقوا يا أمة محمد إن من أحد غير من الله أن يزني عبده أو تزني أمته، يا أمة محمد، و الله لو تعلمون ما أعلم لبكىتم كثيراً و لضحكتم قليلاً، ألا هل بلغت" و في رواية: و انجلت الشمس قبل أن ينصرف، ثم قام فخطب الناس فأثنى على الله بما هو أهله، ثم قال: "إن الشمس و القمر آيتان من آيات الله لا يخسفان لموت أحد و لا لحياته، فإذا رأيتموهما فافزعوا إلى الصلاة" و قال أيضاً: "فصلوا حتى يفرج الله عنكم" و قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: "رأيت في مقامي هذا كل شيء و عدتم حتى لقد رأيتني أريد أن آخذ قطعاً من الجنة حين رأيتموني جعلت أقدم، و لقد رأيت جهنم يحطم بعضها بعضاً حين رأيتموني تأخرت، و رأيت فيها ابن لحي و هو الذي سيب السوائب" و في رواية: "إني قد رأيتكم تفتنون في القبور كفتنة الدجال"، و في حديث جابر في صحيح مسلم (صحيح مسلم: 3/30) و غيره ثم قال: "إنه عرض عليّ كل شيء تولجونه؛ فعرضت علي الجنة حتى لو تناولت منها قطعاً لأخذته" أو قال: "تناولت منها قطعاً فقصرت يدي عنه؛ و عرضت علي النار فرأيت فيها امرأة من بني إسرائيل تعذب في هرة لها ربطتها فلم تطعمها و لم تدعها تأكل من خشاش الأرض، و رأيت أبا ثمامة عمرو بن مالك يجر قصبه في النار، و إنهم كانوا يقولون إن الشمس و القمر لا يخسفان إلا لموت عظيم، و إنهما آيتان من آيات الله يربكموهما، فإذا خسفا فصلوا حتى تنجلي" و في رواية عنه قال: "ما من شيء توعدونه إلا قد رأيته في صلاتي هذه؛ لقد جيء بالنار و ذلك حين رأيتموني تأخرت مخافة أن يصيبني من لفحها، و حتى رأيت فيها صاحب المحجن يجر قصبه في النار؛ كان يسرق الحاج بمحجنه فإن فطن له قال: إنما تعلق بمحجني، و إن غفل عنه ذهب به، و رأيت فيها صاحبة الهرة التي ربطتها فلم تطعمها و لم تدعها تأكل من خشاش الأرض حتى ماتت جوعاً، ثم جيء بالجنة و ذلكم حين رأيتموني تقدمت حتى قمت في مقامي، و لقد مددت يدي و أنا أريد أن أتناول من ثمرها لتتظروا إليه ثم بدا لي أن لا أفعل، فما من شيء توعدونه إلا قد رأيته في صلاتي هذه" و في حديث أسماء بنت أبي بكر في الصحيحين (صحيح مسلم: 3/32، و صحيح البخاري: 2/46) قالت: فانصرف رسول الله صلى الله عليه و سلم و قد تجلت الشمس فخطب الناس فحمد الله و أننى عليه ثم قال:

"أما بعد، ما من شيء لم أكن رأيتَه إلا قد رأيتَه في مقامي هذا حتى الجنة والنار، وأنه قد أوحى إليّ أنكم تفتنون في القبور قريباً من فتنة المسيح الدجال؛ فيؤتي أحدكم فيقال: ما علمك بهذا الرجل؟ فأما المؤمن فيقول: هو محمد رسول الله، جاءنا بالبينات والهدى فأجبنا وأطعنا، فيقال له: تمّ، قد كنا نعلم أنك لتؤمن به فتّم صالحاً؛ وأما المنافق فيقول: لا أدري، سمعت الناس يقولون شيئاً فقلت". و نحو ذلك من التعليمات التي ذكرت في هذه الأحاديث و فيها أنه خطب و أنه حمد الله و أثني عليه و أنه أفادهم بهذه الفوائد نقل هذا بعضها و هذا بعضها، و قد استدل به على أن المصلي بالجماعة يخطبهم بما يفيدهم، و قيل: إنه لا يخطب و إنما يذكرهم و يعلمهم أحكام الكسوف و ما حصل فيه، و يذكر بعض ما ذكره النبي صلى الله عليه و سلم من هذه التعليمات و إن لم يصعد منبراً و إن لم يقف أمام المصلين كما في خطبة العيدين؛ فيحصل بذلك الإفادة و التعليم و التحذير من المعاصي و نحوها.

### **السؤال:-**

**هل يسن قراءة سورة معينة فيها (صلاة الكسوف و الخسوف)؟**

### **الجواب:-**

لا أذكر في حديث صحيح تعيين سورة ورد ذكرها في هذه الصلاة، و مع كثرة من رواها من الصحابة لم يصرح أحد منهم بأنه قرأ سورة كذا و كذا، و قد ورد في حديث عائشة عند مسلم (صحيح مسلم: 3/28) أن رسول الله صلى الله عليه و سلم جهر في صلاة الكسوف بقراءته، و في حديث ابن عباس في صحيح مسلم و غيره فقام قياماً طويلاً قدر نحو سورة البقرة ... إلخ. و لعله صلى الله عليه و سلم قرأ عدة سور في هذه الصلاة فلم يحتج الناقل أن يذكر شيئاً منها و اكتفوا بقولهم فقام قياماً طويلاً، و في الثاني و هو دون القيام الأول دون أن يحتاج إلى ذكر السورة أو السور التي قرأ بها، فعلى هذا إذا قرأ في الأولى سورة البقرة قرأ في القيام سورة آل عمران فإنها دون البقرة، ثم في القيام الثاني سورة الأنعام، و في الرابع سورة يونس أو نحو ذلك.

### **السؤال:-**

**إذا أدرك المصلي ركوعاً من ركعة فهل أدرك الركعة؟**

### **الجواب:-**

معلوم أن الركوع ركن في كل صلاة، و حيث إن صلاة الكسوف يكرر فيها الركوع فالصحيح أن الركن هو الركوع الأول فما بعده يكون عبادة مضافة مؤكدة للأول، و على هذا فمن فاته الركوع الأول من الركعة الأولى قضى ركعة كاملة بركوعها أو بركوعاتها إن زادت على اثنين، و من فاته الركوع الأول من الركعة الثانية قضى الصلاة كلها و لا يعتد بما أدركه بعد الركوع الأول و لو كان قياماً و ركوعاً و سجوداً حيث فاته الركن الموجود في كل الصلوات، و الله أعلم.

## **السؤال:-**

**إذا زال الكسوف أو الخسوف و هو يصلي فماذا يفعل؟**

## **الجواب:-**

لما كان الموجب للصلاة هو الخسوف فإذا زال السبب فلا بأس بإنهاء الصلاة؛ فله أن يخفف الأركان و الصلاة و ينهي ما بقي منها ثم يسلم و لا يقصر من الأركان؛ فإذا تجلت الشمس و هو في الركوع الأول من الركعة الثانية أتمه خفيفاً و أتم القيام الثاني و الركوع الثاني و السجدين و خففهما و مسلم، و هكذا.

## **السؤال:-**

**إذا انتهت الصلاة و مازال الكسوف أو الخسوف فما الحكم؟**

## **الجواب:-**

لا يشرع تكرار الصلاة فيما أعلم، و لم أطلع على رواية فيها أنه أعاد الصلاة بعد ما سلم من الأول؛ و إنما في الروايات أنه أطال القراءة و الركوع و الأركان و انصرف و قد تجلت الشمس، و لعله صلى الله عليه و سلم عرف بالوحي وقت التجلي فمدّ الصلاة بقدر الكسوف؛ و علي هذا فإن كان الكسوف قد عم الشمس أو القمر فإنه سوف يطول زمانه فيشرع أن يطيل في الأركان بقدر مدة الكسوف، و إن كان الكسوف يسيراً خفف حتى ينصرف وقت التجلي، و إن كرر الصلاة مرتين فلا بأس لعموم قوله صلى الله عليه و سلم: "فإذا رأيتموهما فكبروا و ادعوا الله و صلوا و تصدقوا" (صحيح مسلم: 3/27) و في رواية: "فصلوا حتى يفرج الله عنكم" (صحيح مسلم: 3/28). و في لفظ: "فاذكروا الله حتى ينجلياً" رواه مسلم (صحيح مسلم: 3/29) عن عائشة، و له في حديث: "فصلوا حتى تنجلي" (صحيح مسلم: 3/31). فيدخل في ذلك إطالة الصلاة و تكرارها.

## **السؤال:-**

## إذا حدث الكسوف في وقت نهي فهل تقام الصلاة؟

### الجواب:-

نعم لأن الكسوف من أسباب إقامة الصلاة و فعلها؛ فإذا كسفت الشمس بعد العصر فإنهم يصلون حتى تنجلي أو تغرب عنهم، و إذا خسف القمر بعد الفجر فقبل إنهم يصلون ما لم تطلع الشمس و ذلك لأنهم لا يزالون في حكم الليل، و قيل لا صلاة حيث إنه ذهب وقت الانتفاع به، أما إذا خسف بعد طلوع الشمس فلا صلاة مع أن ذلك لا يتصور عادة لما تقدم من أسباب الكسوف و الخسوف.

### السؤال:-

## من فاتته صلاة الكسوف أو الخسوف فهل يقضيها بمفرده؟

### الجواب:-

لا مانع من أن يصلي ما تيسر له إن كان الكسوف باقياً؛ فيصلي منفرداً بقدر ما يشغل به بقية الوقت قبل التجلي، فإن تجلى الكسوف قبل أن يصلي فات وقته، و إن تجلى و هو في الصلاة خفف ما بقي و انصرف، و إن اقتصر على الذكر و الاستغفار والقراءة كفاه ذلك كما لو انصرف المصلون قبل التجلي و اشتغلوا بذكر الله ودعائه و تلاوة كتابه، و الله أعلم.

و صلى الله على محمد و آله و صحبه و سلم، كتبه عبدالله بن عبدالرحمن الجبرين؛ عضو الإفتاء